

الإجراءات	درجة الحسم	التكرار
1. تنبيه شفهي وتوجيه 2. توثيق المخالفة والإجراء المتخذ حيالها، حسب (النموذج رقم 6)	لا شيء	حال ارتكابها
1. تنبيه خطي وتوثيق المخالفة 2. إبلاغ ولي الأمر خطياً		حال تكرارها للمرة الأولى
1. استدعاء ولي الأمر في اليوم التالي لارتكاب المخالفة 2. تحويل الطالب للأخصائي الاجتماعي 3. توقيع الطالب وولي أمره على تعهد بعدم تكرار المخالفة	درجتان	حال تكرارها للمرة الثانية
1. استدعاء ولي الأمر في اليوم التالي لارتكاب المخالفة 2. إصدار تنبيه خطي للطلاب وولي أمره في حالة عدم الاستجابة	أربع درجات (4)	حال تكرارها للمرة الثالثة
1. انعقاد لجنة إدارة السلوك في اليوم التالي لارتكاب المخالفة 2. فتح ملف دراسة حالة فردية من قبل المرشد 3. تنفيذ مجموعة من الاستراتيجيات للحد من السلوك السلبي	تحسب الدرجة حسب تقدير اللجنة	حال تكرارها أكثر من (3) مرات

الإجراءات	درجة الحسم	التكرار
1. تنبيه خطي أول، وتوقيع الطالب على تعهد بعدم تكرار المخالفة 2. استكمال دراسة حالة الطالب 3. استدعاء ولي الأمر وتوقيعه على اتفاقية بتعديل سلوك ابنه 4. مراقبة سلوك الطالب وخضوعه لجلسات توجيه	4 درجات	حال ارتكابها
1. إيقاف الطالب بما لا يزيد عن يومين، مع تكليفه بواجبات دراسية داخل المدرسة 2. انذار كتابي ثاني بحق الطالب وولي الأمر 3. استراتيجيات تعديل السلوك	8 درجات	حال تكرارها للمرة الأولى
1. انعقاد فوري للجنة السلوك واتخاذ الإجراء المناسب 2. إيقاف الطالب من يوم إلى 3 أيام مع تكليفه بواجبات دراسية داخل المدرسة 3. طلب دعم جهة مختصة بالسلوك لدراسة الملف 4. إصدار الإنذار النهائي بحق الطالب وولي أمره 5. نقل الطالب تأديبياً إلى مدرسة أخرى في حال عدم اعتدال سلوكه	8 درجات	حال تكرارها للمرة الثانية

الإجراءات	درجة الحسم	التكرار	درجة المخالفة
1. إيقاف فوري عن الدراسة (داخل حرم المدرسة) 2. انعقاد فوري للجنة إدارة السلوك 3. تحويل الطالب لجهات تقويم السلوك (للمرة الأولى لمدة لا تزيد عن 3 أسابيع) 4. استدعاء فوري لولي الأمر وتوقيعه على الإنذار والقرار 5. متابعة واستلام تقارير عن تطور حالة الطالب من الجهة المختصة.	12	حال ارتكابها	الدرجة الثالثة (الخطيرة)
1. إيقاف فوري للطلاب خارج المدرسة لفترة انتهاء التحقيق 2. انعقاد لجنة إدارة السلوك واتخاذ القرار المناسب بشأن إيقاف الطالب حتى نهاية الفصل الدراسي وتحويله إلى جهة تقويم السلوك 3. استدعاء فوري لولي الأمر وتسليمه قرار اللجنة 4. تحويل الطالب لجهة تقويم السلوك للمرة الأخيرة 5. في حال عدم اعتدال السلوك يتم نقل الطالب إلى مدرسة أخرى نقلاً تأديبياً	12	حال تكرارها	
1. تبليغ إدارة الشؤون القانونية بالوزارة حال ارتكاب المخالفة 2. إبلاغ ولي الأمر والإيقاف الفوري للطلاب عن الدراسة لحين اكتمال التحقيق 3. التحفظ على الأدوات المستخدمة في ارتكاب المخالفة بغرض تسليمها للجهات الأمنية	رسوب في مادة السلوك أو الفصل النهائي للطلاب	حال ارتكابها	الدرجة الرابعة (شديدة الخطورة)

الإجراءات	التكرار
1- تبليغ دائرة الشئون القانونية بالوزارة 2- إبلاغ ولي الأمر والإيقاف الفوري للطلاب عن الدراسة	رسوب في مادة السلوك أو الفصل النهائي للطلاب

مخالفات الدرجة الأولى - يتم حسم (4) درجات عن كل منها	
1.1	تكرار التأخر عن الطابور الصباحي أو عدم المشاركة فيه دون عذر مقبول.
1.2	تكرار التأخر عن الحضور في الوقت المحدد لبدء الحصة الدراسية (حضورى أو عن بعد) ودون عذر مقبول
1.3	عدم الالتزام بالزي المدرسي، أو الرياضي الخاص بالمدرسة (حضورى أو عن بعد) دون عذر مقبول.
1.4	تطويل الشعر للولاد أو القصات الغريبة للولاد والبنات.
1.5	عدم إحضار الكتب والأدوات المدرسية دون عذر مقبول.
1.6	عدم اتباع قواعد السلوك الإيجابي داخل الصف وخارجه، مثل: المحافظة على الهدوء والانضباط أثناء الحصة (حضورى أو عن بعد)، وإصدار أصوات غير لائقة داخل الصف أو خارجه والمعيق لسير الحصة حضورياً أو عن بعد.
1.7	النوم أثناء الحصة الدراسية أو الأنشطة المدرسية الرسمية دون مبرر (بعد التأكد من الحالة الصحية للطلاب).
1.8	تناول الطعام أثناء الحصص (حضورى أو عن بعد) وأثناء طابور الصباح دون مبرر أو أذن بعد التأكد من الحالة الصحية للطلاب).
1.9	عدم الالتزام بتسليم الواجبات والتكليفات الموكلة للطلاب في الوقت المحدد.
1.10	سوء استعمال الأجهزة الإلكترونية كالحاسوب اللوحي وغيرها أثناء الحصة الدراسية، ويشمل ذلك ممارسة الألعاب الإلكترونية، ووضع السماعات في الصف كما يشتمل سوء استخدام المايكروفون والكاميرا (لطلاب عن بعد) دون أخذ إذن مسبق من المعلم .
1.11	كل ما هو شبيه بهذه المخالفات وفق تقدير لجنة إدارة السلوك.

مخالفات الدرجة الثانية - يتم حسم (8) درجات عن كل منها	
2.1	التغيب عن المدرسة دون عذر مقبول في اي وقت، بما فيها قبل وبعد الإجازات والعطل ونهاية الأسبوع وقبل الامتحانات وعدم الانتظام في الحضور حصص التعلم عن بعد
2.2	الدخول إلى الفصل والخروج منه وقت الحصة دون استئذان.
2.3	عدم حضور الأنشطة والفعاليات المدرسية دون عذر مقبول.
2.4	التحريض على الشجار أو تهديد أو تخويف اي من زملاء في المدرسة وافتعال المشاجرات سواء المرئية أو المكتوبة من خلال منصات التعلم عن بعد المتزامنة وغير المتزامنة .
2.5	إتيان ما من شأنه مخالفة الآداب العامة أو النظام العام بالمدرسة وقيم وعادات المجتمع كالتشبه بالجنس الآخر في الملابس والمظهر: كقصات الشعر ووضع مساحيق التجميل على سبيل المثال.
2.6	الكتابة على الأثاث المدرسي، أو مقاعد الحافلات المدرسية أو اللعب بجرس الإنذار أو المصعد.
2.7	إحضار الهاتف النقال إلى المدرسة أو إساءة استعمال أي من وسائل الاتصال في المدرسة أو عن بعد خلال وقت المدرسة أو بعد الانتهاء من الحصص كما يشتمل على استخدام البريد الإلكتروني في الكشف عن معلومات ذات طابع شخصي .
2.8	الإساءة اللفظية والتطاول على الطلبة أو العاملين أو ضيوف المدرسة حضورى أو عن بعد)
2.9	التدخين داخل حرم المدرسة وحياسة أدواته والتدخين أثناء البث المباشر لطلبة التعلم عن بعد.
2.10	رفض التجاوب مع تعليمات التفتيش أو تسليم المواد الممنوعة.
2.11	كل ما هو شبيه بهذه المخالفات وفق تقدير لجنة إدارة السلوك.

مخالفات الدرجة الثالثة - يتم حسم (12) درجة عن كل منها	
3.1	النتنم بأنواعه وأشكاله المختلفة بما فيها التمر الإلكتروني لطلبة التعلم عن بعد
3.2	نقل ونسخ الواجبات والتقارير والأبحاث أو المشاريع ونسبتها لنفسه .
3.3	الخروج من المدرسة دون إذن أو الهروب منها أثناء اليوم الدراسي.
3.4	محاولة التشهير بالزملاء والعاملين بالمدرسة في وسائل التواصل الاجتماعي والإساءة لهم ونشر معلومات عن المعلمين والطلاب دون إذن
3.5	انتحال صفة الغير في المعاملات المدرسية، أو تزوير الوثائق الخاصة بالمدرسة والبحث عن معلومات وتعديل ملفات تعود لمستخدمين اخرين والدخول واستخدام حساب معلم أو طالب اخر يعلمه أو بدون علمه.
3.6	إتلاف أو تخريب أثاث وأدوات المدرسة ومرافقها والاستيلاء عليها وإتلاف الأجهزة الإلكترونية وتعمد تعطيلها وتحميل برامج يمكن أن تلحق ضرراً بالجهاز والعبث ببرامجها .
3.7	العبث والتخريب وإتلاف الحافلات المدرسية، وإيذاء السائق أو المشرف أو مستخدم الطريق.
3.8	الاعتداء على سلامة جسم الآخرين بالمدرسة وغير المؤدى إلى حدوث أي إصابات للمعتدى عليه (الاعتداء الجسدي).
3.9	قيادة المركبة الخاصة بتهور داخل أو حول الحرم المدرسي وعدم اتباع تعليمات الأمن والسلامة.
3.10	تصوير وحياسة ونشر وتداول صور العاملين بالمدرسة والطلبة كما تشتمل على تصوير المحادثات ونشرها دون إذن منهم.
3.11	كل ما هو شبيه بهذه المخالفات وفق تقدير لجنة إدارة السلوك.

مخالفات الدرجة الرابعة - رسوب في مادة السلوك	
4.1	استعمال وسائل الاتصال أو التواصل الاجتماعي في أغراض غير قانونية أو غير أخلاقية بما فيها برامج المونتاج لانتاج محتوى غير حقيقي ونشر البرمجيات الخبيثة أو المشبوهة واستخدام الشبكة للوصول إلى المواد الاباحية ونشرها ومشاركتها أو فيما يسمى للمؤسسة التعليمية أو العاملين بها أو الآخرين.
4.2	حياسة أو استخدام الأسلحة النارية أو البيضاء، أو ما في حكمها داخل المدرسة.
4.3	الاعتداء الجنسي داخل المدرسة، أو الحافلة أو خلال المناشط.
4.4	الاعتداء على سلامة جسم الآخرين بالمدرسة المؤدى إلى حدوث إصابات للمعتدى عليه (الاعتداء الجسدي).
4.5	السرقه الممنهجه (المخطط لها مسبقاً) أو التستر عليها.
4.6	جلب وحياسة وعرض وترويج مواد مادية أو إهلامية أو إلكترونية غير مرخص بها، ومخالفة للقيم والأخلاق والآداب والنظام العام، وما يخدش الحياء العام
4.7	التحرش الجنسي داخل المدرسة، أو الحافلة أو خلال المناشط.
4.8	تسريب أسئلة الامتحانات أو المشاركة فيه بأي شكل من الأشكال والغش في الامتحانات الإلكترونية وتناقل حلول الامتحانات .
4.9	التسبب في إشعال الحرائق داخل حرم المدرسة.
4.10	التعرض بالإساءة للرموز السياسية أو الدينية أو الاجتماعية بالدولة.
4.11	حياسة أو جلب أو ترويج أو تعاطي المخدرات أو العقاقير الطبية المخدرة أو المؤثرات العقلية داخل المدرسة أو الحافلة.
4.12	بث أو ترويج أفكار ومعتقدات متطرفة أو تكفيرية أو إحادية أو مسينة لنظم المجتمع السياسية والاجتماعية.
4.13	الإساءة إلى الأديان السماوية، أو إثارة كل ما يسبب الفتنة الطائفية والمذهبية بالمدرسة.
4.14	كل ما هو شبيه بهذه المخالفات يعتبر في حكم الجرائم التي يعاقب عليها القانون وفق تقدير لجنة إدارة السلوك.

السلوك المتميز	السلوك الإيجابي	الدرجة الكلية لمادة السلوك
20	80	100